الجمهورية اللبنانية
رئاسة مجلس الوزراء
ديوان المحاسبة

تقرير ديوان المحاسبة
حول قطع حساب موازنة المديرية العامة
للحبوب والشمندر السكري للعام ٢٠٠٢
-:-

رقم التقرير : ٢٠٢٣/١١
تاريخــه : ٢٠٢٣/١٢/٢٨
رقم الاساس : ٢٠٢٣/٣٤ (رقابة ادارية – مؤخرة).

المـوضـوع : قطع حساب موازنة المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري للعام ٢٠٠٢ .

× × ×

الغرفة :الرابعة
الرئيـــــــس : نللي ابي يونس
والمســتشـــاران : نجوى الخوري ورانية اللقيس

× × ×

إنّ ديوان المحاسبة (الغرفة الرابعة)
بعد الاطلاع على ملف القضية
ولدى التدقيق والمذاكرة
تبين:

انه ورد ديوان المحاسبة بتاريخ ٢٠١٩/٣/٦ كتاب مديرة المحاسبة العامة رقم ١٢٩/ص١٦ تاريخ ٢٠١٩/٣/٦ التي تودع بموجبه قطع حساب الموازنة العامة والذي يحتوي على الموازنة الملحقة العائدة الى المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري عن العام ٢٠٠٢ وقد اشارت في كتابها الى ما يلي:

" تم إعداد قطوعات الحسابات استناداً الى المعلومات المستخلصة من حسابات المهمة ومرفقاتها التي ارسلت من قبل المحتسبين المركزيين لمديرية اليانصيب الوطني والمديرية العامة للحبوب والشمندر السكري وبيانات النفقات الفصلية والسنوية كما وردت الى المحاسبة العامة علماً بأن حسابات المهمة للمحتسبين المركزيين قد تم ايداعها ديوان المحاسبة مرفقة بالملاحظات العائدة لها . لذلك يرجى التفضل بالاطلاع واجراء ما ترونه مناسباً من تعديلات " .

بناءً عليه

بما انه نتيجة الدراسة والتدقيق تبين ما يلي:

اولاً : في ورود الحساب والمرجع الصالح لإيداعه ديوان المحاسبة :

بما ان المادة ٦ الفقرة (١) من المرسوم رقم ٣٤٨٩ تاريخ ١٩٦٥/١٢/٢٨ (نظام إرسال حسابات الإدارات العامة وحسابات المؤسسات العامة والبلديات الخاضعة لقانون المحاسبة العمومية والمستندات العائدة لها إلى ديوان المحاسبة) نصت على ما يلي:
يرسل رئيس مصلحة المحاسبة العامة لدى وزارة المالية، الحساب الاداري العام بأعمال تنفيذ الموازنة قبل ١٥ اب من السنة التالية لسنة الحساب.

وبما ان مديرة المحاسبة العامة في وزراة المالية اودعت ديوان المحاسبة قطع الحساب عن العام ٢٠٠٢ في ٢٠١٩/٠٣/٦ فيكون وروده خارج المهلة القانونية .

ثانياً : في اصول تنظيم قطع الحساب :

I - بالنسبة لقسم النفقات :

بما انه يتبين من احكام المرسوم رقم ٣٣٧٣ تاريخ ١٩٦٥/١٢/١١ المتعلق بتحديد أصول ومهل تنظيم الحسابات والبيانات المالية وتدقيقها وتوحيدها لاسيما المواد رقم ٨ و ٩ و ١٠ و ١٥ ما يلي:

١- يجب على المحاسب الاداري في المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري اعداد بيانات فصلية وسنوية، على ثلاث نسخ من النموذج رقم ٤، يودعها مراقب عقد النفقات لدى المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري ، مبيناً فيها بالنسبة للبيان الفصلي لكل فقرة من الموازنة:

- الاعتمادات الأساسية أو الباقية قيد الصرف.
- الاعتمادات المدورة.
- الاعتمادات الإضافية.
- الاعتمادات الملغاة.
- الاعتمادات النهائية.
- الاعتمادات المحجوزة.
- الاعتمادات المصفاة.
- الاعتمادات المصروفة.

وبالنسبة للبيان السنوي ثلاث نسخ من النموذج رقم ٥ مبيناً فيه لكل فقرة من الموازنة، علاوة عن المعلومات الواردة في البيانات الفصلية:

- الاعتمادات المعقودة.
- الاعتمادات المعقودة الواجب تدويرها.
- الاعتمادات غير المعقودة الواجب تدويرها.
- الاعتمادات غير المعقودة الواجب إلغاؤها.

يجب أن يتضمن هذا البيان التصحيحات التي أجريت سنداً للمادة ٩ من قانون المحاسبة العمومية، كما يجب أن يضم إليه، بيان مفصل على فقرات الموازنة بالمبالغ المعقودة غير المصروفة في نهاية سنة الحساب.

٢- يرسل مراقب عقد النفقات البيانات المذكورة اعلاه بنسخها الثلاث إلى الآمر بالصرف في وزارة المالية بعد تدقيقها وتصديقها فيما خص المعلومات الواردة فيها عن الاعتمادات المفتوحة والملغاة والمحجوزة.

٣ - يدقق البيانات الآمر بالصرف لدى وزارة المالية ، ويصدقها لجهة المعلومات الواردة فيها بالنسبة للاعتمادات المصروفة، ويصدق المعلومات الواردة في البيان السنوي فيما خص الاعتمادات المعقودة الواجب تدويرها ويودعها بنسخها الثلاث مصلحة المحاسبة العامة بعد أن يضم إلى كل من البيانات الفصلية نسخة مصدقة من بطاقات سجل أستاذ الحوالات المصروفة، وجداول مراجعة تفصيلية بحسب البنود والفصول والأبواب والأجزاء على ثلاث نسخ وفقاً للنموذج رقم ٦.تنظم هذه البيانات وتدقق ضمن المهل المحددة في النموذج رقم ٧ الملحق بهذا المرسوم.

٤- تدقق مديرية المحاسبة العامة بيانات النفقات الفصلية والسنوية، وتوحد عناصرها، ثم تودع ديوان المحاسبة نسخة منها، وتعيد النسخة الثانية إلى مصدرها الأساسي، وتحتفظ بالثالثة لديها.

٥- تتولى مديرية المحاسبة العامة لدى وزارة المالية- قسم النفقات - اعداد قطع حساب المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري للعام، نقلاً عن قيود بطاقات سجل الأستاذ بعد إنجازها وتتثبت من:

- تأشير مراقب عقد النفقات على صحة البيانات لجهة الاعتمادات.
- تصديق مصلحة الصرفيات على البيانات لجهة صحة المبالغ المصروفة.
- انطباق مجاميع النفقات المصروفة (الحقل ١١ من النموذجين المذكورين) على مجاميع نسخ بطاقات سجل أستاذ الصرفيات
- انطباق حوالات الصرف والأوراق الثبوتية الفصلية المرسلة من المحتسبين على تفصيل النفقات المصروفة المدونة على نسخ بطاقات السجل المذكور.
- انطباق هذه البطاقات على جداول المراجعة التفصيلية وتوافق هذه الجداول فيما بينها.

وتتولى تدوين الاعتمادات المفتوحة والمدورة والمنقولة والملغاة، بالاستناد إلى النصوص المتعلقة بها، على بطاقات سجل أستاذ الاعتمادات، لكل بند من الموازنة، وفقاً للنموذج رقم ٨. وتقوم بمقارنة مجاميع البطاقات الفصلية المنظمة على أساس البنود بمجاميع البطاقات المنظمة على أساس الفقرات المنقولة عن بيانات حركة الاعتمادات الفصلية (الحقول رقم ٣ حتى ٨ من النموذج رقم ٤).

كما تدون المديرية المذكورة فصلياً قيود حجز وتصفية وصرف النفقات نقلاً عن بيانات المحاسب الإداري الفصلية بنفقات موازنة المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري.

كما تجمع قيود قسم النفقات في سجل أستاذ المحاسبة الإدارية حسب فقراته وبنوده، وفصوله وأبوابه وأجزائه، وتقارن النتائج بمجاميع بيانات النفقات السنوية للتثبت من صحة الأرقام، وتدون القيود في الحقول رقم ٥ و٦ و٧ من النموذج رقم ٩.

وبما ان اصول التدقيق في قطع الحساب ومستنداته يؤدي الى اجراء المطابقات بين الحساب الاداري وحساب المهمة.

وبما انه تبين ما يلي:

- ان المعلومات العائدة لقسم النفقات قد تم الحصول عليها من المركز الالي في وزارة المالية بدلا من قيود بطاقات سجل الاستاذ الواجب اعداده من مصلحة المحاسبة العامة في وزارة المالية وفقاً لأحكام المرسوم ٦٥/٣٣٧٣ المشار اليها اعلاه.

- عدم قيام مديرية المحاسبة العامة بمسك بطاقات سجل الاستاذ التي تتكون من البيانات الفصلية الواردة اليها من المحاسب الاداري والمؤشر عليها من قبل مراقب عقد النفقات والامر بالصرف وفقا للأصول، وقد أدى ذلك الى عدم امكانية المطابقة بين المعلومات الواردة في بطاقات الاستاذ مع البيان السنوي.

وبما ان قيام مديرية المحاسبة العامة بتكوين قطع الحساب - قسم النفقات من المعلومات الواردة من المركز الالي والبيانات المرسلة اليها من قبل محتسب المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري وفقا لما ورد في كتابها رقم ١٢٩/ص ١٦/ ٣ /٢٠١٩ المذكور اعلاه يخالف احكام المرسوم ٦٥/٣٣٧٣.

وبما ان عدم قيام مديرية المحاسبة العامة بالتثبت من صحة الارقام الواردة في البيانات الفصلية والسنوية العائدة لحركة الاعتمادات.، وعدم ورود هذه البيانات السنوية - قسم النفقات من مصدرين مختلفين للتثبت من صحتها وبالتالي عدم قيام مديرية المحاسبة العامة بالتثبت من صحة الارقام يجعل اجراء المطابقة من قبل ديوان المحاسبة وفقا للأصول امراً متعذراً .

II - <u>بالنسبة لقسم الواردات</u>

بما انه يتبين من خلال احكام المرسوم رقم ٣٣٧٣ تاريخ ١٩٦٥/١٢/١١ المتعلق بتحديد أصول ومهل تنظيم الحسابات والبيانات المالية وتدقيقها وتوحيدها لاسيما المواد رقم ٢-٣- ٤-٥ -٦ – ٧-٣٤-٣٥- ما يلي:

١- يرسل موظفو الإدارات ذات الموازنات الملحقة المكلفون إصدار أوامر القبض أو أوامر التحصيل أو تصفية الحقوق، فيما خص واردات الدولة الأخرى بما فيها الديون والمبالغ المحكوم بها قضائياً لصالحها، إلى مصلحة المحاسبة العامة:

➢ بياناً ربع سنوي: بإجمال المبالغ المحققة والمبالغ الملغاة أو المنزلة.

➢ بياناً سنوياً: بالمبالغ المحققة خلال السنة والمبالغ الملغاة او المنزلة، والمبالغ الصافية الموضوعة قيد التحصيل.

ويضم إلى البيان ربع السنوي نسخ مصدقة عن هذه الأوامر والسندات مع جداول مراجعة بها منظمة حسب تسلسل إصدارها.

٢- يرسل محتسب المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري إلى مصلحة المحاسبة العامة، بياناً سنوياً بواردات الموازنة المحصلة.

٣- تتولى مديرية المحاسبة العامة، بعد استلام بيانات الواردات الفصلية:

- مقارنة أوامر القبض والتحصيل وسندات التصفية بجداول مراجعتها.
- تدقيق مجاميع هذه الجداول للتثبت من انطباقها على مجاميع بيانات الواردات العائدة لها.
- تدوين البيانات في بطاقات سجل أستاذ المحاسبة الإدارية «قسم الواردات» (وتختص كل بطاقة منه بنوع من الواردات).
- التأشير على هذه البيانات.
- ارسال نسخ عن هذه البيانات الى كل من:
  - ديوان المحاسبة، تربط بها مستندات أوامر القبض أو التحصيل.
  - الادارة المعنية.
  - مديرية المحاسبة العامة.

٤- تتولى مديرية المحاسبة العامة سنوياً:

- مقارنة مجاميع البيانات السنوية بمجاميع بطاقات سجل أستاذ المحاسبة الإدارية للتثبت من صحتها وملء الحقل العائد ل «تقديرات الموازنة».
- ملء حقل «التحصيلات» بعد التثبت من صحة الأرقام بالرجوع إلى حسابات مهمة المحتسب وبياناته السنوية واستخراج الباقي قيد التحصيل في نهاية السنة وتدوينه في البطاقات العائدة له .
- مقارنة هذه البقايا ببيانات البقايا الاسمية الواردة من المحتسب مع حساب المهمة.
- التأشير على البيانات السنوية قبل إرسالها إلى المراجع المختصة.

٥- تنظم مديرية المحاسبة العامة قسم الواردات من قطع حساب الموازنة السنوي نقلاً عن بطاقات سجل الأستاذ الممسوك لديها.

يتضمن هذا القسم:

- تقديرات الموازنة.
- البقايا المدورة إلى أول السنة.
- المبالغ المحققة.
- المبالغ الملغاة أو المنزلة.
- المبالغ الصافية الموضوعة قيد التحصيل.
- المبالغ المحصلة.
- المبالغ الباقية قيد التحصيل.

٦- تضع مديرية المحاسبة العامة تقريراً بملاحظاتها الناتجة عن تدقيقها في بيانات الواردات بشأن القيود التي لم تتناولها التسوية، وترسله مع قطع حساب الموازنة إلى ديوان المحاسبة.

٧- تستخرج مديرية المحاسبة العامة من حسابات المهمة ومستنداتها، المعلومات اللازمة لإنجاز قطع الحساب وخاصة:

- التحصيلات والبقايا لقسم الإيرادات.
- بيان سلفات الخزينة وفقاً لأحكام المادة ٢١٣ من قانون المحاسبة العمومية.

٨- توحد مديرية المحاسبة العامة المعلومات المستخرجة من البيانات عن التحققات والتحصيلات والبقايا، وتقارنها بمجاميع قسم الواردات من بطاقات سجل أستاذ المحاسبة الإدارية، كما تقارن مجموع الواردات المحصلة السنوية مع بيانات محتسب المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري.

وبما انه اثناء التدقيق في قطع الحساب – قسم الواردات لاجراء المطابقات تبين عدم ارسال محتسب المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري الى مديرية المحاسبة العامة ما يلي :

- بيانات فصلية وسنوية عن الواردات المحققة والملغاة أو المنزلة والمبالغ الموضوعة قيد التحصيل عن العام ٢٠٠٢
- البيانات السنوية عن الواردات المحصلة عن العام ٢٠٠٢.
- بياناً بالبقايا المدورة من العام ٢٠٠٢ الى العام ٢٠٠٣.

وبما انه تبين ان مديرية المحاسبة العامة لم تقم بمسك سجل استاذ المحاسبة الادارية قسم الواردات وفقاً للأصول .
وبما ان مديرية المحاسبة العامة قامت بإنجاز قطع الحساب - قسم الواردات من المعلومات الواردة في حساب مهمة محتسب المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري من سجل مهمته لعام ٢٠٠٢ .

وبما ان هذه المديرية لم تتثبت وتؤشر على البيانات السنوية للواردات وفقاً للاصول علماً ان هذه البيانات لم ترفق مع قطع الحساب وتم الحصول عليها الكترونياً .

وبما ان عدم قيام مديرية المحاسبة العامة بالتثبت من صحة الارقام الواردة في البيانات الفصلية والسنوية العائدة للواردات ، وعدم ورودها من مصدرين مختلفين وفقا لاحكام المرسوم ٦٥/٣٣٧٣ يجعل من اجراء المطابقة من قبل ديوان المحاسبة وفقا للاصول امراً متعذراً .

ثالثاً : في مضمون الحساب

بما انه يقتضي دراسة وتدقيق الارقام الواردة في قطع الحساب لجهة الواردات ولجهة النفقات وفقاً لما يلي :

١- الواردات

أ- تقديرات الواردات لعام ٢٠٠٢.

الشرح	المبلغ ل .ل	النسبة%
الفصل الاول: ١- تقديرات المبيعات	٥٨,٧٢٠,٠٠٠,٠٠٠	٩٨,٧٥٦
٢ - أيرادات متفرقة	٧٤٠,٠٠٠,٠٠٠	١,٢٤٤
الفصل الثاني:رسوم القمح والسكر ..... المستورد		
الفصل الثالث : مساهمة الموازنة العامة		
المجموع:	**٥٩,٤٦٠,٠٠٠,٠٠٠**	**%١٠٠**

ب – الواردات المحصلة والباقية قيد التحصيل لعام ٢٠٠٢

الشرح		المبلغ ل .ل	النسبة %
- المبالغ المحصلة	- المبيعات وحاصلات المديرية	٣٥,٦٤٢,٤٥٦,٠٠٠	%٥٩,٩٤
	إيرادات متفرقة	٥٣٦,٩٨٤,٤٨٠	%٠,٩١
	مساهمة الموازنة العامة	لا شيء	%٠
المجموع		**٣٦,١٧٩,٤٤٠,٤٨٠**	
- المبالغ الباقية قيد التحصيل	- المبيعات وحاصلات المديرية	٢٣,٠٧٧,٥٤٤,٠٠٠	%٣٨,٨١
	- إيرادات متفرقة	٢٠٣,٠١٥,٥٢٠	%٠,٣٤
المجموع العام		**٥٩,٤٦٠,٠٠٠,٠٠٠**	**%١٠٠**

➢ **ملاحظات التدقيق :**

- إن نسبة الواردات الذاتية المقدرة من مجموع تقديرات واردات الموازنة =٥٨,٧٢٠,٠٠٠,٠٠٠*١٠٠/٥٩,٤٦٠,٠٠٠,٠٠٠٠=٩٨,٧٥٦%.
- !ن نسبة الواردات المقدرة من ألايرادات المتفرقة = ٧٤٠,٠٠٠,٠٠٠ *١٠٠/٥٩,٤٦٠,٠٠٠,٠٠٠=١,٢٤٤%.
- إن نسبة الواردات المقدرة من مساهمة الموازنة العامة لا شيء
- إن نسبة الواردات – المبالغ المحصلة (المبيعات وحاصلات المديرية) من مجموع الواردات =٣٥,٦٤٢,٤٥٦,٠٠٠*١٠٠/ ٥٩,٤٦٠,٠٠٠,٠٠٠ =٥٩,٩٤%.
- !ن نسبة الإيرادات االمتفرقة من الواردات المحصلة =٠,٩١%.
- إن نسبة الواردات - المبالغ الباقية قيد التحصيل (مساهمة الموازنة العامة) من مجموع الواردات = ٠ %
- ان نسبة الواردات – المبالغ الباقية قيد التحصيل (الواردات الذاتية) من مجموع الواردات ٢٣,٠٧٧,٥٤٤,٠٠٠*١٠٠/٥٩,٤٦٠,٠٠٠,٠٠٠=٣٨,٨١%.
- !ن نسبة الواردات – المبالغ الباقية قيد التحصيل من الإيرادات المتفرقة ٢٠٣,٠١٥,٥٢٠*١٠٠/٥٩,٤٦٠,٠٠٠,٠٠٠=٠,٣٤%

٢- النفقات

بما ان المادة الخامسة من المرسوم رقم ٦٥/٣٤٨٩ تنص على ما يلي: " يرسل المحاسب او رئيس الوحدة الادارية.... حساباً سنوياً بأعمال التنفيذ التي يمسك حساباتها يتضمن بصورة خاصة المعلومات التالية بحسب تبويب الموازنة.

- الاعتمادات الأساسية
- الاعتمادات المدورة
- الاعتمادات الاضافية
- الاعتمادات الملغاة
- الاعتمادات النهائية
- الاعتمادات المحجوزة
- المبالغ المعقودة
- المبالغ المصفاة
- المبالغ المصروفة
- الاعتمادات المعقودة الواجب تدويرها
- الاعتمادات غير المعقودة الواجب تدويرها
- الاعتمادات غير المعقودة الواجب الغاؤها.

يجب ان يتضمن هذا الحساب السنوي التصحيح للأخطاء المادية او للأخطاء في التنسيب وأن تضم اليه لائحة مفصلة... بالمبالغ المعقودة غير المصروفة في نهاية السنة موقعة من الآمر بالصرف. وان تصدق هذه البيانات من قبل مراقب عقد النفقات ومن قبل الآمر بالصرف.

كذلك تودع هذه البيانات لدى مصلحة المحاسبة العامة التي تقوم بإيداعها ديوان المحاسبة مصدقة او مشفوعة بملاحظاتها.

وبما ان قسم النفقات من الموازنة جاء على الشكل التالي:

أ - حركة الاعتمادات في موازنة عام ٢٠٠٢

مصادر الإعتمدات	ل ل .	النسبة %
الإعتمادات الأساسية	٥٩,٤٦٠,٠٠٠,٠٠٠	٩٤,٦٩
الإعتمادات المدورة من عام ٢٠٠١	٣,٣٨١,٨٠٠,٠٠٠	٥,٣١
الإعتمادات الإضافية عام ٢٠٠٢	350,763,000	٠
الإعتمادات الملغاة من عام ٢٠٠٢	350,763,000	٠
مجموع الإعتمادات	**٦٢,٨٤١,٨٠٠,٠٠٠**	**١٠٠%**
الإعتمادات المصروفة عام ٢٠٠٢	٢٩,١٩٨,٣٩٨,٠٠٠	٤٦,٤٦
الإعتمادات المدورة الى عام ٢٠٠٣.	285,912,000	٠,٤٦
الإعتمادات الملغاة عام ٢٠٠٢	33,357,490,000	٥٣,٠٨
مجموع الإعتمادات	**62,841,800,000**	**١٠٠%**

ب – النفقات المصروفة لعام ٢٠٠٢

	الجزء الأول		محموع الجزء الاول	مجموع الجزء الثاني (أ)	مجموع الجزء الثاني (ب)
11	مواد استهلاكية	٢٤,٧٧٩,١١١,٠٠٠			
12	خدمات استهلاكية	٢٧٤,٧١٩,٠٠٠			
13	المخصصات الرواتب والاجور وملحقاتها	٤٥٨,٠٠١,٠٠٠			
14	التحويلات	٣,٣٢٤,٠٠٠,٠٠٠			
16	نفقات مختلفة	٢٠٨,٨٨٢,٠٠٠			
	مجموع الجزء الأول		٢٩,٠٤٤,٧١٣,٠٠٠		
	الجزء الثاني				
226	تجهيزات	٥,٩٩٥,٠٠٠			
228	صيانة	٧,٠١٣,٠٠٠			
229	نفقات اخرى تتعلق بالاصول الثابتة المادية	١٤٠,٦٧٧,٠٠٠			
	مجموع الجزء الثاني (أ)			١٥٣,٦٨٥,٠٠٠	
227	اشاء ابنية متخصصة	0			
	مجموع الجزء الثاني (ب)				
	مجموع النفقات المصروفة	٢٩,١٩٨,٣٩٨,٠٠٠	٢٩,٠٤٤,٧١٣,٠٠٠	١٥٣,٦٨٥,٠٠٠	

جـ - النفقات المصروفة حسب البنود مع النسب المئوية بقيمة٣٩٨,٠٠٠,٢٩,١٩٨ل. ل

	الجزء الأول	ل . ل.	النسبة %
11	مواد استهلاكية	24,779,111,000	٨٤,٨٤
12	خدمات استهلاكية	274,719,000	٠,٩٤
13	المخصصات الرواتب والاجور وملحقاتها	٤٥٨,٠٠١,٠٠٠	١,٥٧
14	التحويلات	3,324,000,000	١١,٣٩
16	نفقات مختلفة	٢٠٨,٨٨٢,٠٠٠	٠,٧٢
	مجموع الجزء الأول	**٢٩,٠٤٤,٧١٣,٠٠٠**	**٩٩,٤٦**
	الجزء الثاني		
226	تجهيزات	٥,٩٩٥,٠٠٠	٠,٠٢
228	صيانة	٧,٠١٣,٠٠٠	٠,٠٣
229	نفقات اخرى تتعلق بالاصول الثابتة المادية	١٤٠,٦٧٧,٠٠٠	٠,٤٩.
	مجموع الجزء الثاني (أ)	**١٥٣,٦٨٥,٠٠٠**	**٠,٠٥٤**
227	اشاء ابنية متخصصة		
	مجموع الجزء الثاني (ب)		
	مجموع النفقات المصروفة	**٢٩,١٩٨,٣٩٨,٠٠٠**	**% ١٠٠**

ملاحظات التدقيق:

- ان نسبة المواد الاستهلاكية تمثل ٨٤,٨٤% من مجموع النفقات المصروفة.
- ان نسبة النحويلات تمثل ١١,٣٩ %من مجموع النفقات المصروفة.
- باقي النسب هي متدنية جداً وتشكل ٣,٧٧% من النفقات المصروفة.
- ان نسبة الاعتمادات المعقودة من الاعتمادات النهائية تمثل ٤٧% .

وبما انه تجدر الاشارة في هذا السياق الى ان بيان النفقات تم الحصول عليه من المركز الالي من مديرية المحاسبة العامة ٢٠٠٢ وهو غير ممهور وغير مؤرخ وغير موقع من اي مرجع.

رابعاً: في حساب النتائج (قطع الحساب عام ٢٠٠٢)

١- الواردات	**ل . ل .**	**ل . ل .**
أ- الواردات المنفذة		
الواردات المحققة خلال السنة من حاصلات	٥٩,٤٦٠,٠٠٠,٠٠٠	
يضاف بقايا المبالغ غير المحصلة المدورة من السنة السابقة	-	
المجموع	٥٩,٤٦٠,٠٠٠,٠٠٠	
يطرح المبالغ المنزلة	-	
صافي المبالغ الموضوعة قيد التحصيل	**٥٩,٤٦٠,٠٠٠,٠٠٠**	
تننزل المبالغ الباقية قيد التحصيل والمدورة لسنة ٢٠٠٢	-٢٣,٢٨٠,٥٥٩,٥٢٠	
صافي المبالغ المحصلة	**٣٦,١٧٩,٤٤٠,٤٨٠**	
ب - المأخوذات من حساب مال الاحتياط لتغطية الاعتمادات المدورة من سنة ٢٠٠٠ الى سنة ٢٠٠١	٣,٣٨١,٨٠٠,٠٠٠	
مجموع الواردات المحصلة والمأخوذات من مال الاحتياط لتغطية الاعتمادات المدورة		**٣٩,٥٦١,٢٤٠,٤٨٠**

النفقات المصروفة- ٢		
ا- على الجزء الأول	٢٩,٠٤٤,٧١٣,٠٠٠	
ب- على الجزء الثاني – أ	١٥٣,٦٨٥,٠٠٠	
جـ - على الجزء الثاني – ب		
مجموع النفقات المصروفة		**٢٩,١٩٨,٣٩٨,٠٠٠**
النتيجة الدفترية : زيادة المصروفات على الواردات(بما فيها المأخوذات من مال الاحتياط)		**10,362,842,480**
النتيجة النهائية : زيادة الواردات المحصلة فعليا على النفقات المصروفة .		**٦,٩٨١,٠٤٢,٤٨٠**
يقفل الوفر البالغ **٦,٩٨١,٠٤٢,٤٨٠** ل. ل . في حساب مال الاحتياط اسناداً للمادة ١٩٦ من قانون المحاسبة العمومية .		

وبما ان (النتيجة النهائية والتي تم الحصول عليها بطرح "النفقات من الواردات") في المديرية العامة للحبوب والشمندر السكري تكون قد حققت وفراً بمقدار /٦,٩٨١,٠٤٢,٤٨٠/ ل.ل. يقفل هذا الوفر في حساب مال الاحتياط ويتم دفعه لتسديد جزء من حساب السلفات لتغطية عجز الموازنة والبالغ كما يلي:

حـ / سلفات لتغطية عجز موازنة الحبوب والشمندر السكري لعام ٢٠٠٢

٧٤,٤٤٩,١٤٣,٤٨٠	**رصيد١/١/٢٠٠٢ عجز**	*6,981,042,480*	من ح/ مال الاحتياط
		67,468,101,000	**رصيد ٣١/١٢/٢٠٠٢ عجز**

لـــــذلـــك

يبدي ديوان المحاسبة وفي نطاق رقابته الادارية المؤخرة الملاحظات والاقتراحات الواردة في متن هذا التقرير مع وجوب الالتزام بها لاسيما لجهة ما يلي:

١- وجوب التقيد بأحكام المرسوم ٣٤٨٩ /٦٥ لجهة مهل ارسال الحسابات.

٢- وجوب التقيد بأحكام المرسوم ٦٥/٣٣٧٣ لجهة اعداد الحسابات.

٣- وجوب التوقيع على بيان حركة الاعتمادات (الحساب الاداري) وختمه بختم المديرية.

مع الإشارة إن ديوان المحاسبة قد استلم قطع حساب موازنة مديرية الحبوب والشمندر السكري بتاريخ ٢٠١٩/٣/٦. وبناء لطلب الديوان تم ارسال الحساب الاداري للنفقات حسب النبذة والحسابات الختامية بتاريخ ٣/٦/ ٢٠٢٣.

يقرر : ابلاغ نسخة عن هذا التقرير الى كل من – رئيس الجمهورية – رئيس مجلس النواب – رئيس مجلس الوزراء - وزير المالية – وزير الاقتصاد - المدرية العامة للحبوب والشمندر السكري - مديرية المحاسبة العامة في وزارة المالية – المحتسب المركزي للحبوب والشمندر السكري - النيابة العامة لدى الديوان.

× × ×

تقريراً اتخذ بالاجماع في غرفة المذاكرة في بيروت بتاريخ الثامن والعشرون من شهر كانون الاول سنة ألفين وثلاث وعشرين.

كاتب الضبط	المستشـــار	المستشـــار	رئيـــــس الغرفة
محمد الشحيمي	رانية اللقيس	نجوى الخوري	نللي ابي يونس

يحال على المراجع المختصة
بيروت في
رئيس ديوان المحاسبة
القاضي محمد بدران